الباب الخامس

أفضل الحمد وأجل الشكر لله الواحد على نعمه الكريمة وآلائه العظيمة، أحمده على حسن توفيقه، وأشكره على جميل تيسيره، فله الحمد والثناء أولاً وآخراً ، ثم إني في خاتمة بحثي هذا أجمل أهم النتائج :

فمن هذه الرسالة نستنبط منها ثلاث نقاط رئيسية إجابة على ما طرحنا في مشكلات البحث :

١. إن الغريزة الجنسية فطرة بشرية، وضرورة من ضروريات الحياة الإنسانية، وشرع الله لها سبيلاً واحداً لإشباعها، هو الزواج أو ملك اليمين الذي يحفظ النوع البشري، ويضمن استمرار الحياة والحنس البشري. فالشريعة الإسلامية لم تجعل لغريزة الجنس سلطاناً على الإنسان فعززته بالإيمان وفتحت له طريق الإشباع المشروع لها بالزواج الشرعي، وأباحت تعدد الزوجات درءاً لكل المخاطر. ولذا اتضح أن الشذوذ الجنسي خروج عن الفطرة السوية، وهو أن يعاشر الرجل غير المرأة، أو يعاشر الرجل المرأة في غير الموضع (القبل). وهو دروب من الممارسة الجنسية، يخرج فيها أحابها عن سبل الاتصال الجنسي الطبيعي. إن شرع الله يبني النظام الإسلامي على قواعد خلقية تقوم على تجريم كل فعل ماس بالعرض يقع خارج الزواج.

وأما بنسبة للقانون الوضعي في إندونيسيا فليس فيه مادة ثابتة تجيز ممارسة الشذوذ الجنسية كالمثلية الجنسية والسحاق وإتيان البهائم والتحول الجنسي. وأن النكاح الشرعي فيه تتكون من المرأة والرجل. وذلك بنص المادة

الأولى رقم ١ سنة ١٩٤٧ عن المناكحات. فإن النكاح هو ارتباط الظاهر والباطن بين الرجل والمرأة كالزوجية.

٢. هنالك اتفاق عام بين الأئمة المذاهب الأربعة بأن المثلية الجنسية هي شذوذ عن طبيعة الرجل. فقد نص القرآن الكريم سبع آيات لها دلالة على تحريمه تحريما غليظا. وأن معظم هذه الآيات تعود إلى قوم لوط. واتفقوا كلماتهم على تحريم السحاق وإتيان البهائم والتحول الجنسي. إلا أنهم تفاوتوا في نوع الحد لها.

وأما بالنسبة للقانون الجنائي الإندونيسي لم ينص بمنع الشذوذ الجنسي صريحا إلا على الزنا و الإغتصاب والمثلية الجنسية التي صدرت عن بالغ لصغير أو بالغة لصغيرة. وأما إتيان البهائم فليس في القانون نصا صريحا وإنما يعد بالجريمة إذا حصل به ضرر على الحيوان. ولم ينظم بالتفصيل التحول الجنسي هل يعد من الشذوذ الجنسي وكذلك لم يفرق فيها بين التحول الجنسي إذا كان صادرا عن الرغبة الشهوانية وبين أن يكون للمرض المفضي إلى اختيار أحد ألتي التناسلية.

٣. تحريم المثلية الجنسية الصغرى، وعدم صحة ما نقل عن بعض السلف في إباحتها. وأن السحاق وإتيان البهائم عمل محرم بإجماع العلماء. أن عقوبة المثلية الجنسية لا تنفذ إلا بعد استكمال شروط العقوبة، وهي إيلاج الحشفة الأصلية أو قدرها عند عدمها في دبر آدمي حي، وأن يكون الفاعل مكلفاً، وأن لا يدعي شبهة تدرأ عنه الحد.

أن عقوبة المثلية الجنسية الصغرى هي عقوبة تعزيرية. اتضح أن عقوبة السحاق عقوبة تعزيرية، مفوضة إلى رأي الحاكم. أنه لا يجب بوطء البهيمة الحد، بل التعزير، وهذا قول جمهور العلماء؛ وذلك لعدم حصول كمال اللذة، كما في وطء المرأة، ولنفرة الطباع عنه. وإتيان الزوجة في دبرها يعد شذوذاً جنسياً وخروجاً عن الطبيعة معاقب عليه بعقوبة تعزيرية، ولو كانت الزوجة راضية بهذا الفعل.

موقف الشريعة الإسلامية في التغيير الجنسي فارق بين حالة الخنثى العضوي والخنثى النفسي إذ أنه في الحالة الأولى : اعتبر وجود دواعي خلقية وجسدية تجعل الأعمال الطبية سببا مشروعياً لإزالة الغموض الجنسي تحقيقاً لمصلحة مشروعية تتوافر فيها الضوابط الشرعية المتفقة مع سند الإجابة. وقد صدرت عدة فتاوى إسلامية معاصرة تجيز الجراحة وكذا الاعتراف بالآثار المرتبة عليها. أما الحالة الثانية : فتمثلت في رفض إجراء جراحات تغيير للجنس لدواع نفسية لعدم توافر الدواعي الخلقية في جسم هذا الشخص التي يسعى فيها إلى إحداث توافق بين ما يحسه نفسياً وبين مظهره الجسدي بتحقيق رغبته في التحول إلى الجنس المقابل لجنسه الأصلي.

أما العقوبة بالنسبة للمثلية الجنسية والمساحقة في القانون العقوبات الإندونيسي مضبوطة في المادة ٢٩٢. وتنحصر تنسيق عقوبة المثلية الجنسية والسحاق في حماية الصغار السن ولم يتعدى إلى المثلية الجنسية والسحاق إذا وقعا بين الكبارين البالغَين، ومن ثم لم يعاقبا بهذه المادة.

وأما إتيان البهائم جريمة نظمه القانون العقوبات الإندونيسي حيث تضمن فيه معنى العنف والآذى والضرر للحيوان. أشارت المادة ٣٠٢ عن جرائم الاعتداء على الحيوان ؛ لتوافر فيه شروط الجريمة من العنصري الظاهرية والباطنية.

توصيات الدراسة

١. ضرورة القيام بمزيد من الدراسات العلمية التي تعالج مسألة الشذوذ الجنسي معالجة قانونية من مختلف الأجه.

٢. تعميم ثقافية شرعية وتنظيمية وقانونية تبصر المجتمع بجريمة الشذوذ الجنسي والعقوبات المترتبة عليها.

٣. لا بد من إصدار نظام أو قانون يتصدى لظاهرة الشذوذ الجنسي في جميع الأماكن والأهم أن لا يفرق هذا النظام بين الرجل والمرأة، مع الإسراع في في إقرار المشروع المقدم من أحد أعضاء مجلس الشورى الإندونيسي والنتعلق بتجريم الشذوذ الجنسي.

٤. تزويد الأسواق وكافة أماكن التجمع البشري بآلات تصوير تثبت حدوث الشذوذ الجنسي، مع عدم التهاون في إنزال العقوبة الرادعة.

٥. ضرورة تسبيب الأحكام القضائية المتعلقة بالتحرش الجنسي وذكر حيثياتها، لما في ذلك من إقناع أطراف القضية والمتابعين لها من المجتمع.

وآخر دعوانا عن الحمد لله رب العلمين